

اليوم: الإثنين  
التاريخ: ٢٧/٣/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ٣٠/٩/٢٠٢٤ م

بسم الله الرحمن الرحيم



## الطهارة .. فتوى

(مس الحائض للمصحف) فتوى رقم (٥١٢٢)

سائل يقول:

ما حكم مس الحائض المصحف؟ وكيف العمل مع حديث: «إن حيضتك ليست بيدك»؟

الجواب:

لا يجوز للحائض مسه عند عامة العلماء، والحديث المذكور لا ينافي هذا الحكم كتركها الصلاة، والصيام، والطواف، والجماع.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البدراني

www.mq